ورقة عمل بعنوان:

"الانتخابات الفلسطينية من منظور النوع الاجتماعي"

إعداد الباحثة:

أ. شادية الغول.

يونيو/حزيران 2021

مقدمة

إن مشاركة المرأة في الهيئات السياسية الرسمية لم يعد أحد أهم المطالب الأساسية لديمقراطية النظام السياسي فحسب، بل تعدى ذلك إلى أن مشاركتها السياسية تعبر عن حقيقة وفعالية مصالحها. فبدون مشاركة المرأة السياسية مشاركة فعالة لا يمكن الحديث عن مساواة في الحقوق والواجبات بين فئات المجتمع المختلفة بما يضمن المشاركة الفاعلة في العملية التنموية.

ومع أن المرأة الفلسطينية تقدمت وأنجزت في مناحي عدة في الحياة العامة، إلا أن أغلبية النساء يواجهن أشكالاً مختلفة من الاضطهاد والتمييز بدءاً من الاضطهاد القومي من قبل الاستعمار الكولونيالي الصهيوني المغتصب لأرضها، مما يميزها بخصوصية عن بقية نساء المنطقة العربية، فضلاً عن أنها تشترك معهن في أشكال أخرى من الاضطهاد الأبوي والطبقي المتجذّر في النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. فجميعها تقف عائقاً أمام نهوضها، وتطورها، ومشاركتها وتمثيلها السياسي، واندماجها الاقتصادي في مواجهتها لهذه الأشكال المركبة من اضطهاد قومي، واستغلال طبقي، وتمييز جنسي قائم على أساس النوع الاجتماعي، فإنّ المرأة الفلسطينية تواجه تمييزاً مركباً يستحيل فك ارتباطه لأنه يشكل كتلة عضوية جدلية مترابطة. ولأنّ الاضطهاد القومي هو صراع وجودي بين الشعب الفلسطيني والإسرائيليين، فهو يؤثر جدلياً على الأشكال الأخرى من التمييز والاضطهاد. لذلك، فمخاطبة قضية المرأة خارج السياق القومي والطبقي، يمثل توجهاً ليبرالياً مسلوخاً عن سياقه التاريخي والموضوعي، ويفقده البعد السياسي لقضية المرأة لتصبح قضيتها قضية مغتربة عن محتواها وواقعها. إنّ هذا النضال المشتبك والمعقد في شموليته –القومي والاجتماعي والطبقي– يفرض على المرأة الفلسطينية مواجهة هذه الرزمة من التحديات الكبرى معاً. ففي هذه المرحلة الحرجة من نضال شعبنا الذي يواجه وحشية الاحتلال العنصري من جانب، ومن جانب آخر مشاريع الإمبراطورية الأميركية، السياسية.. كل هذه التحديات من التشابك الوطني والاجتماعي والطبقي تتم مواجهتها بكرامة وثبات، وتشكِّل المرأة الفلسطينية في نضالها اليومي جزءاً لا يتجزأ منها.

ومنذ عشرينيات القرن الماضي عملت المرأة الفلسطينية على تأسيس الجمعيات والمؤسسات الخاصة التي تعد الانطلاقة الفعلية والحقيقية للمرأة بما يخص مشاركتها في الحياة السياسية التي أصبحت واقعا ملموسا بعد تشكيل منظمة التحرير الفلسطينية في عام 1994، أعقبه إنشاء الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية .

وقد حظيت المرأة الفلسطينية بكوتا في المجلس الوطني تراوحت بين 2% (1964) إلى 7.5% في آخر دورة للمجلس الوطني عقدت في قطاع غزة في 1996[1].

كما شاركت المرأة الفلسطينية في نشاطات ومساهمات واضحة وملموسة بفعاليات الانتفاضة، وبخاصة في سنواتها الأولى.

جاء قانون الانتخابات الذي أعد عام 1995 مقررًا للانتخابات الرئاسية والتشريعية عام 1996 حيث تمكنت المرأة من الحصول على حقها الكامل في المشاركة السياسية الرسمية (حق الترشح والانتخاب).

[1] مراد رامي: خطة عمل بعنوان المرأة الفلسطينية في ضوء نتائج الانتخابات التشريعية، مركز دراسات التنمية، جامعة بيرزيت.

استمرت المرأة في المطالبة بإقرار عدة قوانين، نجحت بتعديل قانون الانتخابات قبل إجرائها عام 2006 حيث أقر المجلس التشريعي بتاريخ 2005/6/18 قانونًا معدلا للانتخابات العامة، تمثل بزيادة عدد أعضاء المجلس التشريعي واعتماد النظام الانتخابي المختلط وإفراد حصة نسوية، مما شكل دافعًا أساسيًّا لمشاركة أوسع من كل القوى والفعاليات والمؤسسات والأفراد في المجتمع الفلسطيني.

كما أقر المجلس التشريعي حصة نسوية اقتصرت على القوائم النسبية فقط، في حين أدى عدم تطبيق الحصة النسوية على صعيد الدوائر إلى استبعاد النساء بدلا من التميز الإيجابي لهن. أما بالنسبة لطبيعة النظام الذي فازت بموجبه المرشحات فتلخص في القانون المعدل الذي وفر لهن ضمانة قانونية. مما أثار جدلا واسعا في الحركة النسوية أعادنا إلى السؤال التالي: لماذا لم تتناغم نتائج الانتخابات مع حجم المشاركة السياسية النسوية وتاريخها النضالي؟[2]

تنقسم الدراسة إلى ثلاثة محاور أساسية:

المحور الأول: تجربة الانتخابات التشريعية عام 1996

طرح المحور الثاني الانتخابات التشريعية عام 2006 والمرأة الفلسطينية.

أما المحور الثالث تناول المرأة الفلسطينية وانتخابات المجلس المحلية.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، متناولةً فترة الانتخابات التشريعية والمجالس البلدية في الضفة الفلسطينية وقطاع غزة عام 1996– 2009

[2] جريدة الأيام: ملحق صوت النساء رام الله، مطابع الأيام ع23 عام 2006.

الانتخابات التشريعية الأولى للمرأة الفلسطينية 1996

وضعية المرأة الفلسطينية في وثيقة إعلان الاستقلال:

رسخت وثيقة إعلان الاستقلال عام 1988 مبدأ المساواة وعدم التمييز ضد المرأة، وأكدت المساواة الكاملة بين الجنسين في الحقوق والواجبات.[3]

قانون الانتخابات والمرأة الفلسطينية:

بموجب المرسوم الرئاسي الصادر في عام 199، صدر قانون رقم (13) لتنظيم عملية إجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية.

في عام 1996 تم إجراء انتخابات المجلس التشريعي، ووفق القانون الانتخابي الذي أجريت وفقه الانتخابات العامة نلاحظ أن هذا القانون يشير إلى ضرورة إجراء انتخابات عامة بصورة مباشرة.

تبنى هذا القانون نظام الأغلبية في الانتخابات، وتم اختياره لنظام الدوائر. وبموجبه تم تقسيم الضفة الغربية وقطاع غزة إلى 16 دائرة انتخابية تمثل حجم المحافظة التي يتم من خلالها انتخاب أعضاء المجلس التشريعي ال88، وفق هذا القانون يفوز بالمقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية المرشحون الذين حصلوا على أصوات أكثر من غيرهم.

نص القانون على تخصيص 6 مقاعد (كوتا) للمسيحيين إضافة إلى مقعد واحد للطائفة السامرية في دائرة نابلس.

أي إن تخصيص الكوتا تم على أساس ديني بدلا من[4] الأساس السياسي المعمول به في منظمة التحرير، وهذا النظام سمح بالتمييز على أساس ديني بما يخالف نصَّ وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني الذي جاء فيها "عدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق أو الدين أو اللون أو بين الرجل والمرأة".[5]

أجريت الانتخابات التشريعية لعام 1996 بنظام الدوائر المتعددة وليس الدائرة الواحدة، الأمر الذي أنتجه تقليل الفرص أمام حصول المرأة على نتائج أفضل في الانتخابات كمرشحات للمجلس، فالعدد المخصص لكل دائرة خفض من فرص ترشيح الأحزاب السياسية للنساء في قوائمها؛ بذلك يكون هذا النظام قد عزز التوجهات الفكرية السائدة تجاه عزل النساء عن الترشح حسب وجهة نظر البعض، الأمر الذي كان جليا في حالة الدوائر الصغيرة.

كما أن عدد مقاعد المجلس في كل دائرة لم يتناسب مع عدد السكان فيها كما جاء في قانون الانتخابات، حيث نجد على سبيل المثال أنه قد منح كل 8945 ناخبا في دائرة جباليا مقعدا في المجلس التشريعي، في حين لم يُمنح للناخبين في دائرة سلفيت والبالغ عددهم 19191 ناخبا سوى مقعد واحد، فضلا عن أنه كان للناخب في

---

[3] وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني
[4] قانون الانتخابات الفلسطيني رقم (13) لعام 1995.
[5] وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني 1988/11/15

دائرة جباليا الحق في اختيار المرشحين لينتخبوه، بينما فرض على الناخبين في كل من دوائر أريحا وسلفيت وطوباس اختيار مرشح واحد من كل دائرة.[6]

وللدائرة الانتخابية في السنة عشر –خصائص ديمغرافية متنوعة مثل المراكز الحضرية والمخيمات والأرياف، اتسمت هذه الدوائر بالاتساع، ولكي يتم ضمان الفوز ضمن هذه التركيبة فلم يكن من الممكن الاعتماد على المقاعد إلا التقليدية، فتم عقد تحالفات بين الأحزاب والحركات السياسية والعائلات المعروفة والعشائرية لتأمين وضمان توسيع القاعدة الشعبية.

ضمن هذا الواقع كانت حظوظ الرجال في عقد هذه التحالفات أكبر من حظوظ النساء، فالقاعدة الشعبية للمرشحات عادة ما تميل؛ لكونها قاعدة نسوية، وذلك لأن ممارسة النساء لنشاطهن السياسي من خلال المؤسسات التي تسيطر عليها نساء في الغالب [7].التمثيل والوزن السياسي للمرأة في المجلس التشريعي الفلسطيني

تعد الانتخابات التشريعية التي أجريت عام 1996 من الأحداث المهمة التي منحت المرأة الفلسطينية فرصة ولو ضئيلة للتعبير عن حقوقها المشروعة من خلال العمل السياسي الرسمي، وذلك من خلال مشاركتها في المجلس التشريعي انتخابا وترشيحا والمشاركة في صياغة القوانين التي تحكم الواقع الفلسطيني، كما تعد هذه المشاركة بمثابة اختبار لقياس مدى وكيفية نضال المرأة الفلسطينية السياسي والاجتماعي، وتحويل نشاطها في النصف الثاني من القرن العشرين إلى واقع ملموس على الصعيد السياسي، حيث جاءت هذه الفرصة منقوصة، ولم تكلل بالنجاح التام؛ إذ استطاع عدد قليل من النساء فقط الانتساب للمجلس.

يشير الجدول أدناه إلى توزيع مرشحي المجلس التشريعي الفلسطيني حسب المحافظة ونوع الجنس 1996.[8]

المحافظة	ذكر	أنثى	المجموع	نسبة الإناث
القدس	49	3	52	5.77
أريحا	6	–	6	0
بيت لحم	30	–	30	0
حنين	35	1	36	2.78
الخليل	70	2	72	4.35
رام الله	44	2	46	0
سلفيت	11	–	11	0
طوباس	12	–	12	0
طولكرم	38	–	38	0
قلقيلية	12	–	12	0
نابلس	51	4	55	7.27

[6] حرب جهاد ، المجلس التشريعي الفلسطيني للمرحلة الانتقالية نحو تأسيس حياة برلمانية ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ،العدد 55، أبو ظبي -الإمارات 2004 من 21.
[7] وضعية المرأة الفلسطينية دراسات وتقارير، المجلد الأول ، مرجع سابق ، ص 26
[8] وضعية المرأة الفلسطينية دراسات وتقارير، المجلد الأول ،2003 مرجع سابق ، ص 123

الضفة الغربية	358	12	370	3.24
شمال غزة	65	2	67	2.99
المنطقة الوسطى	48	2	50	4
مدينة غزة	89	3	92	3.26
خانيونس	61	5	66	7.25
رفح	26	1	27	3.7
قطاع غزة	289	13	302	4.3
المجموع	647	25	672	3.72

يتضح من الجدول أعلاه تنافس 672 مرشحا ومرشحة بواقع (647 ذكور ،25 إناث) على مقاعد المجلس التشريعي البالغ عددها 88 مقعدا، وقد بلغت نسبة الإناث المرشحات حوالي 3.7%، وتعد هذه النسبة ضئيلة وغير متناسبة مع حجم نضال المرأة الحقيقي.

توزعت الإناث المرشحات في المجلس إلى 12 مرشحة في الضفة الغربية و13 مرشحة في قطاع غزة بمجموع 25 مرشحة.

نلاحظ أن هناك علاقة طردية بين حجم الدائرة وإقبال النساء على ترشيح أنفسهن للانتخابات، حيث غابت النساء عن الدوائر التي خصص لها أربعة مقاعد أو أقل؛ الأمر الذي أسهم في إقصاء ترشيح المرأة عن الدوائر الصغيرة.[9]

نجحت خمس نساء في حصد مقاعد من أصل 88 مقعدًا، أي ما نسبته 5.7% من عدد المقاعد التشريعية، وتعد هذه النسبة ضئيلة ومتدنية مقارنة مع تطلعات النساء ومشاركتهن في النضال السياسي.

أما عن الانتماء الحزبي للنساء المرشحات فقد فضلت غالبية المرشحات الظهور كمستقلات، حيث بلغ عددهن 16 مرشحة مستقلة من أصل 25 مرشحة، وكان هناك 4 مرشحات ينتمين لحركة فتح، وقد بلغ نصيب كل من حزب الشعب الفلسطيني والاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا) مرشحتين، ومرشحة تنتمي لجبهة التحرير العربية، بينما كان لمقاطعة الحركات الإسلامية والأحزاب اليسارية لهذه الانتخابات أثر في تقليل ترشيح النساء ومشاركتهن في الانتخابات التشريعية.

إن ثلاث مرشحات من بين الفائزات في مقاعد في المجلس التشريعي هن نساء حزبيات، أي منتميات إلى حزب "المقصود هنا حركة فتح"، وعليه فإن هذه الفرضية تعزز مقولة أن دعم الحزب يعزز احتمالية نجاح المرشحات، فدعم حزب يمنح المرأة نوعا من الشرعية، وخاصة في المجتمعات المحافظة، كما أن دعم الحزب مهم في حل مشكلة التكاليف المادية للحملة الانتخابية الدعائية وخاصة للمرشحات غير الثريات.

[9] عوض طالب: النظم الانتخابية والانتخابات الفلسطينية، معهد الإعلام في جامعة بيرزيت 2004 ص31.

الانتخابات التشريعية الثانية للمرأة الفلسطينية 2006.

تعد الانتخابات التشريعية الثانية لعام 2006 تجربة فريدة، أثارت جدلا واسعًا نظرا للنتائج غير المتوقعة، حيث سادت أجواء تنافسية حادة بين الحزبين الكبيرين (حماس وفتح) انتهت بفوز حركة حماس فيها. فهذه الانتخابات أثرت على المشهد السياسي الفلسطيني مما شكل منعطفا مفصليا في الحياة السياسية الفلسطينية، حيث فقدت حركة فتح السيطرة على المجلس بعد امتلاكها زمام الأمور لمدة عشر سنوات.

قانون الانتخابات

تم اعتماد النظام الانتخابي المختلط؛ أي النظام الذي يجمع بين نظام الأغلبية (الدوائر) ونظام التمثيل النسبي (القوائم) مناصفة 50%–50%، حيث تم تقسيم الضفة الغربية وقطاع غزة إلى ست عشرة دائرة وإحدى عشرة قائمة بواقع 66 مقعدا[10].

وقد بلغ عدد المرشحين في نظام الدوائر 414 مرشحا منهم 15 امرأة (3.6%)، وبلغ عدد المرشحين في نظام القوائم 314 مرشحا منهم 70 امرأة (22%)[11]

يبين الجدول أدناه عدد المقاعد التي حصدتها الأحزاب في الانتخابات التشريعية سواء على مستوى الدوائر أو على مستوى القوائم وليس عدد المقاعد التي حصدتها النساء عن كل حزب[12].

القائمة/ الحزب	عدد المقاعد		عدد النساء	
	الدوائر	القوائم	الدوائر	القوائم
حركة حماس	45	29	–	6
حركة فتح	16	28	–	8
الجبهة الشعبية	–	3		1
البديل (تحالف الجبهة الديمقراطية وحزب الشعب وفدا)	–	2	–	
المبادرة الوطنية	–	2	–	1
الفريق الثالث	–	2		1
المستقلون	4	–		–
المجموع	66	66		17

بلغ عدد النساء اللواتي وصلن إلى قبة البرلمان 17 امرأة أي ما نسبته 12.87% من الأعضاء، وهي أكثر مما تم تحقيقه في انتخابات المجلس التشريعي لعام 1996 التي بلغت 5.6%، ومن اللافت أن 100% من النساء

[10]قانون الانتخابات الفلسطينية رقم (9) لعام 2005.
[11]لجنة الانتخابات المركزية- فلسطين.
[12]عوض طالب: المرأة الفلسطينية والمشاركة في الانتخابات البرلمانية، مرجع سابق ص17-19.

نجحن من خلال القوائم الإحدى عشرة، أما على صعيد الدوائر العشرة التي ترشحت النساء من خلالها فكانت حصيلة المرأة فيها صفرا كما يوضح الجدول أعلاه.

الكوتا

صدر القانون الأساسي عام 2002 وتم تعديله عام 2003، وقد أكد التزامه بمبادئ حقوق الإنسان في أكثر من مادة، لا سيما المادة (10) التي تنص على أن "تعمل السلطة الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمى حقوق الإنسان"[13].

بعد سلسلة من التجاذبات أقر نظام الكوتا في قانون الانتخابات المعدل رقم 9 لعام 2005، الذي تبنى النظام المختلط القائم على المزج مناصفة بين القائمة النسبية والدوائر بواقع 66 مقعدا لكل منهما وكانت حصة المرأة محسوبة في القوائم النسبية على النحو التالي [14]:

امرأة واحدة في الأسماء الثلاثة الأولى من القائمة.

امرأة واحدة في الأسماء الأربعة التالية من القائمة.

امرأة واحدة في كل خمسة أسماء تلي ذلك في القوائم.

يمكن الإشارة هنا إلى ما ذهبت إليه خالدة جرار النائبة عن قائمة أبو علي مصطفى أن سبب إقرار هذه الكوتا النسائية هو تمكين المرأة من الوصول إلى مناصب سياسية لتكون قادرة على وضع وتعديل القوانين المتعلقة بالمرأة وغيرها مما يسمى بمصلحة المجتمع، وقد نجحت في ذلك على المستوى الأول. لكن لابد من بذل المزيد من الجهود لتظهر ثمار الكوتا النسائية بشكل أفضل[15].

واجهت المرأة على مستوى الدوائر مشكلة في ظل عدم وجود إجراءات حماية تضمن وصولها إلى المجلس التشريعي من خلال هذه الدوائر، وعدم نجاح المرأة من خلال الدوائر يشير إلى أفضلية الرجل على المرأة عند الناخب في حال تنافسا للوصول إلى مركز صنع القرار، وكان أولى بالمشروع أن يتدخل لتخصيص مقاعد للمرأة في الدوائر؛ لأن المرأة ستكون محور الجدل القائم بين المؤيدين والمعارضين لكوتا في المجلس التشريعي حول مبدأ تخصيص مقاعد للمرأة (الكوتا) يتناقض ومبدأ المساواة بين المواطنين المنصوص عليه في القانون الأساسي، ومن ناحية أخرى فإن المشاركة السياسية للمرأة يجب أن تمر عبر نوافذ غير الكوتا؛ لأن المرأة ليست أقلية ونظام الكوتا يلحق الظلم بالرجال وقد يثني النساء ذوات الخبرة والكفاءة، كما أن نظام الكوتا يتعارض مع مبادئ الديمقراطية .

ترشحت خمس عشرة امرأة في الدوائر الانتخابية للتنافس على 66 مقعدا، نصف المقاعد الانتخابية دون وجود كوتا نسائية في هذه الدوائر، وبلغت نسبة المرشحات في انتخابات الدوائر 3% من نسبة المرشحين البلغ عددهم

---

[13] القانون الأساس المعدل، المادة (10) من عام2003.
[14] جريدة الوقائع الفلسطينية الرسمية والقانون رقم 9 لسنة 2005 بشان الانتخابات، العدد السابع والخمسون 2005/8/18.
[15] النائبة خالدة جرار، مقابلة، مرجع سابق.

134 مرشحا وكان عدد المرشحات أقل من عدد الدوائر الانتخابية الكلي، حيث خلت دوائر كل من أريحا وطوباس وقلقيلية وخانيونس ورفح من أية مرشحة، أما في دائرة نابلس فقد ترشحت أربع سيدات، وفي دائرة دير البلح ترشحت سيدتان، وفي كل من دوائر القدس وجنين وطولكرم وسلفيت ورام الله والبيرة وبيت لحم والخليل وشمال غزة ومدينة غزة فقد ترشحت سيدة واحدة عن كل دائرة[16].

انتخابات البلدية

التنظيم القانوني للهيئات المحلية

تضمن القانون الأساسي مبادئ دستورية مهمة تتعلق بالهيئات المحلية، إذ أكد على انتخاب مجالس الهيئات، مع المحافظة على الوحدة الترابية للوطن ومصالح التجمعات السكنية، كما تضمن قانون الهيئات المحلية[17]مجموعة من القواعد والأحكام التي تنظم عمل المجالس المحلية من حيث التعريف بالهيئات العامة وطرائق إحداثها وإلغائها، وعلاقتها مع وزارة الحكم المحلي، وطريقة اختيار رئيس المجلس وأعضائه، ووظائف المجلس وصلاحياته وسلطاته والتنظيم المالي لمؤسسات الحكم المحلية.

أما قانون انتخاب الهيئات المحلية، فقد نصّ على أن يُنتخب الرئيس ونائبه من أعضاء المجلس المنتخب بالاقتراع السري، واشترط على رئيس المجلس التفرغ التام وعدم الجمع بين رئاسة المجلس وأية وظيفة أخرى. وحددت مدة ولاية المجلس المنتخب بأربع سنوات تبدأ من تاريخ تسلمه مهامه. كما حظر القانون انتخاب رئيس المجلس لأكثر من دورتين متتاليتين لضمان التجديد.

وقد شهد قانون انتخاب الهيئات المحلية تعديلات عدة على النحو الآتي:

القانون رقم (5) لسنة 1996 بشأن انتخاب الهيئات المحلية:

أخذ القانون بنظام الأغلبية الذي يقوم على أسس: الترشيح الفردي، والاقتراع لأفراد وليس لقوائم، وتحديد الفائزين حسب أعلى الأصوات. ومن الجدير ذكره أن هذا القانون جرى تعديله دون أن يطبق.

قانون رقم (5) لسنة 2004 بتعديل بعض أحكام قانون انتخاب الهيئات المحلية:

أهم ما جاء في القانون المعدل استحداث المادة (28)، التي نصت على إضافة مادة جديدة للمادة (47) مكرر، وجاء فيها أنه حيثما رُشحت امرأة يجب ألا يقل تمثيل المرأة عن مقعدين لمن يحصلن على أعلى الأصوات من بين المرشحات، ما يعني استحداث نظام الكوتا في القانون.

القانون المعدل رقم (10) لسنة 2005 بتعديل أحكام قانون انتخابات الهيئات المحلية:

---

[16]لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية، ملخص حول النساء المرشحات والفائزات بعضوية المجلس التشريعي 2006، رام الله، فلسطين 2006.

[17]قانون الانتخابات للمجالس البلدية والمحلية، لسنة 2004

تم بموجبه تعديل النظام الانتخابي من نظام الأغلبية إلى نظام التمثيل النسبي، وحدد نسبة الحسم للحصول على المقاعد بـ 8% من الأصوات الصحيحة، واعتماد الكوتا النسوية، وإلزام الأحزاب أو الكتل المتنافسة بإدراج النساء ضمن القوائم، بحيث تكون هناك امرأة ضمن الأسماء الثلاثة الأولى، وامرأة ضمن الأسماء الأربعة التالية، وأخرى ضمن الأسماء التي تلي ذلك، على ألا يقل تمثيل النساء عن (20)%. ولكن سرعان ما طرأ تعديلات على القانون السابق.

قانون رقم (12) لسنة 2005 بتعديل بعض أحكام قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية:

جرى تعديل المادة (17) وفقًا للآتي: في الهيئة المحلية التي لا يزيد عدد مقاعدها عن (13) مقعدًا يجب ألا يقل تمثيل المرأة عن مقعدين، مع استثناء الهيئات التي يقل عدد الناخبين فيها عن 1000 ناخب.

وبالرغم من تكرار تعديل قانون انتخابات الهيئات المحلية، إلا أنه قابله شح في إجراء الانتخابات، إذ اتسمت التجربة بالخروج على أحكام القانون من حيث دوريتها، ما يدلل على ارتباك في السلطة التشريعية، يُضاف إليها إرباك مجلس الوزراء بإصدار القرارات المتعارضة المتعلقة بإجراءات الانتخابات وتأجيلها ومن ثم العودة إليها.

الانتخابات المحلية السابقة

يمكن تلخيص أبرز معالم تجربة السلطة الفلسطينية على مستوى الانتخابات المحلية بالآتي:

استمرت السلطة منذ تأسيسها في العام 1994 وحتى العام 2004، في اعتماد سياسة التعيين لرؤساء وأعضاء الهيئات المحلية على أسس حزبية وعشائرية وذكورية، خلافًا لأحكام القانون الأساسي وقانون الهيئات المحلية وقانون انتخابات الهيئات المحلية. وعندما شرعت في الانتخابات تمت وفقًا للمراحل الآتية:

المرحلة الأولى: أجريت في 23 كانون الأول 2004، وشملت (22) هيئة محلية في الضفة، بينما جرت في القطاع بتاريخ 27 كانون الأول 2004، وشملت (14) هيئة محلية. وتمت بموجب القانون رقم (5) لسنة 1996 بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية.

كانت النتيجة حالة من عدم اليقين بخصوص وجود كوتا أو عدمه، حيث لم تزد نسبة المرأة في الهيئات المحلية عن 14% من أعضاء الهيئات المحلية المنتخبين وتم استثناء بعض المناطق من شرط الكوتا مثل بيت إكسا ومخماس في القدس [18]

المرحلة الثانية: أجريت في 5 أيار 2005 في الضفة والقطاع، وشملت (76) هيئة محلية في الضفة، و(6) هيئات في القطاع، وتمت بموجب القانون رقم (5) لسنة 1996.

[18] مفتاح ، الإصلاح الانتخابي مدخل لتمثيل النساء ، نشرة ، http://www.miftah.org/arabic/PublicationsTheme2020.cfm

المرحلة الثالثة: أجريت في الضفة بتاريخ 29 أيلول 2005، وشملت (104) هيئة محلية. وتمت بموجب نظام التمثيل النسبي وفقًا لتعديلات قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005 المعدل.

المرحلة الرابعة: أجريت في 15 كانون الأول 2005، وشملت (40) هيئة محلية في الضفة بموجب قانون الانتخابات المعدل، و(3) هيئات في القطاع.

مرحلة الانقسام

لم تجر انتخابات للهيئات المحلية في قطاع غزة خلال فترة الانقسام، في حين شهدت الضفة انتخابات على ثلاث مراحل في عامي 2012 و2013، وشملت (123) هيئة محلية فقط، في حين تم التوافق بالتزكية في (215) هيئة، ولم يتم إجراء الانتخابات في (16) دائرة انتخابية. حيث كانت نسبة مشاركة النساء بالاقتراع 42% مقابل نسبة الترشح، حيث كان العدد الكلي 738 ممن أصل 3505بنسبة قاربت 25% ما يعد تطورا مقارنة بالدورة الانتخابية الأولى.[19] لتكون مشاركة النساء بنسبة 21.4% ، (إجمال عدد الفائزين 3549 مرشحاً ومرشحة منهم 761 امرأة ما نسبته 21.4 %- 2788 رجلا ما نسبته 78.6%) .[20]

ويدلل العرض السابق على غياب سياسة واضحة لدى السلطة الوطنية لضمان إجراء الانتخابات المحلية وفقًا لأحكام القانون، سواء كان ذلك قبل الانقسام أو بعده.

الانتخابات المحلية المؤجلة

صدر قرار من مجلس الوزراء بتاريخ 21 حزيران 2016 بإجراء الانتخابات المحلية في كافة أرجاء الوطن بتاريخ 8 تشرين الأول 2016، وقد أيد القرار جميع الفصائل، وأعربت عن نيتها خوض الانتخابات، باستثناء حركة الجهاد الإسلامي.

وقامت لجنة الانتخابات المركزية بالتحضير للانتخابات في الضفة والقطاع، وأنهت فترة تسجيل الناخبين ومرحلة الترشح. وقد ساهم جهد لجنة الانتخابات المركزية في تعزيز أفق إجرائها، وخاصة بعد إتمام عملية التسجيل وعملية الترشح، إضافة إلى توقيع الفصائل على "ميثاق شرف" يكون ضامنًا لإجرائها. ولاحقًا في مرحلة الطعون في القوائم الانتخابية، تعرضت عملية الانتخابات إلى انتكاسة، لا سيما بعد قبول لجنة الانتخابات طعونًا قدمتها حركة حماس ضد بعض قوائم حركة فتح، ما أدى إلى إسقاط العديد من هذه القوائم[21]. في المقابل، رفضت "فتح" ذلك، وأعلنت نيتها عدم التوجه إلى محاكم البداية في قطاع غزة، وتوجهها إلى محكمة العدل العليا في رام الله للطعن في قرار مجلس الوزراء.[22]

وبتاريخ 8 أيلول 2016، صدر قرار محكمة العدل العليا بوقف قرار مجلس الوزراء بإجراء الانتخابات المحلية مؤقتًا إلى حين البت في الدعوى المرفوعة أمام المحكمة، التي قررت لاحقًا في جلستها بتاريخ 3 تشرين الأول،

---

[19] مفتاح ، مرجع سابق ، ص 6

[20] مفتاح ، مرجع سابق ، ص 6

[21] **قبول 6 طعون على قوائم مرشحة للانتخابات المحلية المقبلة**، فلسطين أون لاين، 2016/9/4 https://goo.gl/JgNMnQ.

[22] **رفض "فتح" للامتثال لقرارات المحاكم بغزة إجراء غير قانوني**، وكالة سوا، 2016/9/8 https://goo.gl/ywu9iV.

الاستمرار بإجراء الانتخابات في الضفة ووقف إجرائها في القطاع لعدم وجود قضاء شرعي مشكل حسب القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة.

وعلى خلفية قرار محكمة العدل العليا المسيّس بامتياز، أوصت لجنة الانتخابات المركزية في رسالة للرئيس بتأجيل إجراء الانتخابات لمدة ستة أشهر، رغم عدم اختصاص الرئيس بهذا الموضوع، في حين قرر مجلس الوزراء تأجيل الانتخابات لمدة أربعة أشهر، خلافًا لقرار المحكمة ولتوصية لجنة الانتخابات المركزية للرئيس.

ومن غير المفهوم كيف اتخذ مجلس الوزراء قراره بإجراء الانتخابات، فهل تنبه فجأة لوجود قضاء غير شرعي بقطاع غزة، وعلل المجلس قراره بالتأجيل من أجل خلق بيئة قضائية في قطاع غزه للنظر في الطعون.

وبدلًا من أن تكون الانتخابات المحلية "عرسًا ديمقراطيًا"، تحولت إلى أحد أسباب تعميق الانقسام، في ظل خيبة أمل للشعب الفلسطيني التوّاق للديمقراطية، الذي وقف حائرا أمام سيل من القرارات الحكومية والقضائية المتناقضة.

إضاءات على الانتخابات المحلية

أظهرت الجولات من الانتخابات المحلية مجموعة من الإنجازات يمكن تحديدها بالتالي

- أظهرت الأحزاب السياسية اهتماماً أوسع، حيث شاركت كافة الأحزاب فيها بينما قاطعت حركتا حماس والجهاد الإسلامي الانتخابات الرئاسية.
- أسهم تغير النظام الانتخابي للمجالس المحلية في تشجيع المشاركة النسوية عندما وضع القانون المعدل لعام 2004 ثم القانون المعدل لعام 2005 كوتا نسوية، بحيث يتم اختيار امرأتين على الأقل في المجلس المحلي بعد إتمام الدورة الثانية للانتخابات المحلية، قامت الأغلبية من الرجال في ثلاثة مجالس على الأقل بانتخاب امرأة لترأسهم، كما وجهت انتقادات حادة من الأحزاب السياسية وخاصة المعارضة لنظام الأغلبية الذي تسعي إلى تعديله لتتبنى نظام التمثيل النسبي الذي يتيح للأحزاب الصغيرة الفوز بعدد من المقاعد يعادل نسبة الأصوات التي حصلت عليها.
- تشجع هذه الانتخابات على المشاركة السياسية وتعزز من مكانة المرأة على المستوى المحلي والوطني، وتعزز من ثقة المواطن بنظامه السياسي، فمع انتهاء الدورات الانتخابية الخمس سيتم انتخاب حوالي 5000 عضو للمجلس المحلي[23]
- إن تأثير هذه الخطوة على عملية المشاركة السياسية كان له أثر كبير جدا من حيث الخبرة المكتسبة في العملية الانتخابية وفي ممارسة العامل العام سيجعل من هؤلاء الأشخاص مرشحين أكثر قوة وخبرة على المستوى العمل العام الوطني

[23] ملحق خاص يصدر عن مفتاح – كانون الأول 2005
http://www.miftah.org/arabic/Display.cfm?DocId=4400&CategoryId

النتائج

- من الصعب القيام بعزل عمل المرأة الفلسطينية دون أن يتم ربط هذا العمل بالاحتلال الإسرائيلي وعملية التحرر والمقاومة الوطنية التي تصاحبها؛ وذلك لأثر الاحتلال الواضح في تأجيل وتعطيل نضال المرأة الاجتماعي.
- إن مشاركة النساء الفلسطينيات في المؤسسات الرسمية لم ترتقِ للدور المطلوب الذي لعبته وما زالت تلعبه، و هذا التواجد الضعيف يعيق دمج النساء في عملية التنمية ويحد من إمكانية تأثيرها في رسم السياسات وإحداث تعديلات في التشريعات القائمة.
- على الرغم من مشاركة النساء في الانتخابات التشريعية في عام 1996-2006 إلا أنها ما زالت تعاني من تشكيل التمثيل الحقيقي لها وخاصة في ظل عدم وضوح رؤية المؤسسات السياسية الرسمية الفلسطينية.
- لقد قامت الأحزاب السياسية بدعم المرأة في الانتخابات التشريعية وانتخابات البلدية بما يخدم مصالحها الحزبية وليس تضامنا مع قضايا المرأة وحقوقها.
- واجهت المرشحات مشكلة على صعيد الدوائر في الانتخابات التشريعية الثانية والدليل على ذلك عدم نجاح أية مرشحة من خلال هذه الدوائر.
- أسهمت الكوتا في إبداء الآراء والنقاش حول حقوق المرأة، ولكن لا تستطيع الكوتا وحدها أن تغير المفاهيم السائدة في المجتمع بمعزل عن استراتيجية شاملة للنهوض بواقع المرأة من خلال تبني سياسات وخطط إعلامية وتنموية اقتصادية واجتماعية وتشريعية وقانونية شاملة تحترم حقوق المرأة وتعمل على ترسيخها في المجتمع.
- على الرغم من تبني معظم الأحزاب السياسية أفكارا إيجابية حول وضعية المرأة الفلسطينية إلا أن وضع المرأة في الأحزاب لم يرتقِ إلى المستوى المطلوب.

التوصيات

- نشر الوعي والثقافة بين الجماهير الفلسطينية بأهمية دور المرأة وتواجدها في مراكز صنع القرار كالمجلس التشريعي، والوزارات المختلفة، والمجالس البلدية والقروية والمؤسسات والجمعيات المختلفة.
- مراجعة السياسات الحكومية ودراسة مدى توافقها مع مشاركة المرأة في صنع القرار.
- يتوجب العمل على زياد مشاركة المرأة في المؤسسات الرسمية بشكل عام والمؤسسات التشريعية بشكل خاص، وفتح المجال أمامها للإسهام في عملية التنمية، ورسم السياسات وإجراء التعديلات اللازمة في التشريعات والقوانين بما يخدم مصالح المرأة وحقوقها.
- يتوجب التعامل مع الكوتا كمرحلة انتقالية وليس كطموح للمرأة.
- توفير بيئة قانونية مناسبة تساعد على زيادة نسبة مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية.
- الأحزاب السياسية مطالبة بتعزيز الديمقراطية داخلها، والتضامن مع قضايا المرأة والدفاع عنها وتعزيز مشاركتها السياسية داخل الحزب وخارجه.

- رفع نسبة الكوتا النسوية بما يتوافق مع قرار المجلس المركزي إلى 30% وهذا يتطلب تغيير الترتيب في القائمة لنصل إلى النسبة المطلوبة.
- ضرورة توحيد جهود المؤسسات النسوية ومؤسسات المجتمع المدني، وضرورة وجود رؤية واضحة وتبنيها لخطة استراتيجية تعمل على تحقيق أهدافها، وربط هذا الطرح بالقضايا المجتمعية، وتعزيز دور هذه المؤسسات في دعم النساء للمشاركة في الانتخابات اقتراعا أو ترشيحا.
- الاستفادة من تجارب الدول الناجحة التي أسهمت سياساتها في تعزيز مشاركة المرأة السياسية.